

ملتقى الأبحر

@ 415 @ يصدقه بقية الورثة ، وإن ° أقرّ - لأجنبيّ صح ، ولو أحاط بماله ، وإن ° أقرّ -
لأجنبي ثم أقرّ - أنه ابنه